اعبد الله خالق السموات والارض اهو ما مبني بعض تلخيص وسابق
قريبا جوابه اعرفتنبه ولانثني منها الى ولو ظرفا او جارا او
ومجرورا على الموصول واما تقديم بعض اجزاء الصلة على بعض
فجايز نحو جاء الذي غلام ابوه قام الى استهيل وقد يلي معمول
الصلة الموصول ان لم يكن حرفا او ال وعلله في الشذور بمنع الى
واذ بان امتناع الحرف بصلته اشد من امتناع اجزاء الاسم بصلته
فتقديم معمولها كالواقع كلمة بين جزئي مصدر وكذا الاستثناء
امتناع الى قال المرادي وفصل في الحرف فقدم فاجاز وافي غير
العامل فوعيت ممازيدا تضربه ومتنوعا في العامل كان ولا
يثنى منها الى ولو ظرفا او جارا او مجرورا على الموصول واما
تقديم بعض اجزاء الصلة على بعض فجايز ففيه متعلقه
اضافة قوم كان الكاجب جواز تقديم معمول صلة ال اذا كان ظرفا
كما في الاية وعليه لا تقدير قال ابن الكاجب والفرق عندنا بينه
الا وغيرها ان على صورة الحرف المنزل جزءا من الكلمة فكانت
كغيرها من الاجزاء التي لا يتقدم تقدم وفرقت بينها
وبين غيرها في ذلك كالفرق بينهما وبين غيرها اتفاقا في
جعل صلتها اسم فاعل او اسم مفعول للتكون مع ال كالاسم الواحد
واختار السيوطي ما نقله في الهمع نجيز دون تقدير ه
وكان زاهدين فيه من الزاهدين وظاهر هذا تكون من الزاهدين
اما صفة موكدة نحو علام من العلما او مؤسسة على معنى
من بلغ بهم الزهد الى ان يعد وان الزاهدين او خرج لكن
افاده الس ما مبني دلت عليه صلة ال لا بد ان ما لا يعمل
لا يفسر عاملا الان ذلك في باب الاشتغال قاله بين ان

تكون

تكون معهودة بان يعلمها المخاطب وبها تعلقها بعينك اما صفة
النكرة فالشرط فيها علم المخاطب بها فقط هذا هو الفرق بينهما
ايضا قيل محل الشرط اومنه ايضا يعلم وجه تعرف الموصول بصلته
دون النكرة بصفتها قيل محل الشرط العهد اذا اريد بالموصول معهود
فان اريد به الجنس او الاستغراق فالشرط كون صلته كذلك
وفي الرود اني بعد كلام والتحرير ان المراد به الجنس او الاستغراق
يكون الصلة معهودة ان تكون معروفية للسامع وان كان تعريفها
تعريف العهد الخارجي نحو اتاني الذي انعم الله عليه او تعريف
الحقيقة اي من حيث هي نحو المعطي خير من الاخذ او تعريف
الحقيقة في ضمن بعض الافراد نحو كمثل الذي يغيث او في
ضمن جميع الافراد نحو اقتلوا المشركين بناء على ان الموصول
او الذي يشرك او الذين يشركون او من يشرك او نحو ذلك
فالصلة في الجميع معهودة والعهد خارجي في الاول وذهني
في غيره واما نحو فقشيهم من اليم ما غشيهم فالظاهر انه
من تعريف الحقيقة في ضمن كافر فرد وختم العهد الخارجي
اي الذي يعرف في الخارج انه غشيهم فان المعهود خارجا يجوز
ان يكون مجملا كما يكون مفصلا فظهر ان العهد في الجميع
وان استثنا مقام ارادة الجنس او الاستغراق او التهويل
غير صحيح او منزل منزلة المعهود اجزاء بقرينة
المقام على عظمه موصولها مجرى العهد لتعيينها موصولا
بهذا الاعتبار فاندفع قول سم واقره شيخنا والبعض قد يقال
ان عرفت الصلة مع الابهام فلا صفة لاشتراط العهد مطلقا
على انه قد يتمسك الاكتفا بالتنزيل في حصول التوفيق فليتامل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)